وخبات العضد فاردكنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالته عن ذلك فقال هل معكم شئ منه فقلت نعم فناولته العضد فاكلها وهو محرم زاد في رواية ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لهم انما هي طعمة اطعمكموها الله وفي رواية هو حلال فكلوه وفي رواية قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم هل منكم احد امره ان يحمل عليها او اشار اليه قالوا لا قال كلوا ما بقي من لحمه اخرجاه في الصحيحين انتهت **قوله** واتقوا الله اي في صيد البحر ان تحرموه في الاحرام وفي صيد البر ان تصطادوه فيه او واتقوا الله في جميع المأمورات والمحرمات اه شيخنا **قوله** الذي اليه تحشرون اي لا الى غيره حتى يتوهم الخلاص من اخذه تعالى بالالتجاء الى ذلك الغير فلا غير يلتجى اليه بل الامر محصور فيه تعالى اه شيخنا **قوله** جعل الله الكعبة فيه وجهان احدهما انه بمعنى صير فيتعدى لاثنين اولهما الكعبة والثاني قياما والثاني ان يكون بمعنى خلق فيتعدى لواحد وهو الكعبة وقياما نصب على الحال وقال بعضهم اي جعلها هنا بمعنى بين وحكم وهذا ينبغي ان يحمل على تفسير المعنى لا تفسير اللغة اذ لم يقل اهل العربية انها تكون بمعنى بين ولا حكم ولكن يلزم من الجعل البيان واما البيت فانتصابه على احد وجهين اما البدل واما عطف البيان وفائدة ذلك ان بعض الجاهلية وهم خثعم تسمي الكعبة اليمانية مجنى بهذا البدل او البيان تبيينا له من غيره وقال الزمخشري البيت الحرام عطف بيان على جهة المدح لا على جهة التوضيح كما تجي الصفة لذلك واعترض عليه الشيخ بان شرط البيان الجمود والجمود لا يتعدد وانما يتعدد به المشتق ثم قال الا ان يريد انه لما وصف البيت بالحرام اقتضى المجموع ذلك فيكون والكعبة لغة كالبيت مربع وسميت الكعبة كعبة لذلك واصل اشتقاق ذلك من الكعب الذي هو احد اعضاء الادمي قال الراغب كعب الرجل الذي عند ملتقى الساق والقدم والكعبة كل بيت على هيئتها في التربيع وبها سميت الكعبة وذو الكعاب بيت كان في الجاهلية لبني ربيعة وامرأة كاعب تكعب ثديها اه سمين **قوله** ودينا لهم بامن داخله الخ هذا يقتضي ان المراد بالبيت الحرام جميع الحرم وبه صرح الخازن حيث قال واراد بالبيت الحرام جميع الحرم اه **قوله** ووجه التبرات الخ اي جمعها ونقلها كما في المختار **قوله** وفي قراءة اي سبعية لابن عامر فيما يوزن عنب وقوله غير معل اي غير مقلوبة ياوه عن واو بل اكتفي بانقلابها عنها في اصله الذي هو قيام بالالف فاختصر وحذفت منه الالف واثبت الياء على ما كانت عليه فهو غير معل من حيث النظر لحالته الان وان كان اصله الذي بالالف معلا وكونه غير معل بالمعنى

المذكور

المذكور لا يافي انه مقصور اي محذوف الالف فهو غير معل وهو مقصور اه شيخنا وعبارة الكرخي مصدر اي كشع بكسر عينه غير معل يعني ان القياس ان تصح واوه كما صحت واو عوج وعوض وخوفها اذ من جعله معللا فانما هو لحمل على قام اذ اصله قوم فقلبت واوه بالانكسار ما قبلها وتقدمت هذه القراءة في اول سورة النساء وستاتي في اخر سورة الانعام اه وعبارة البيضاوي وقرا ابن عامر قياما على انه مصدر على فعل كشع اعلت عينه لانه واوي فقلبت واوه بالمناسبة الكسرة قبلها كما اعلت في فعله وهو قام اذ اصله قوم انتهت مع زيادة شيخ الاسلام عليه **قوله** والشهر الحرام والهدى والقلائد عطف على الكعبة فالمفعول الثاني او الحال محذوف لفهم المعنى اي جعل الله ايضا الشهر الحرام والهدى والقلائد قياما اه سمين **قوله** بامنهم القتال فيها وذلك ان العرب كان يقتل بعضهم بعضا ويغير بعضهم على بعض وكانوا اذا دخلت الاشهر الحرم امسكوا عن القتال والغارة فيها فكانت اياسنوت بالاشهر الحرم وكانت سببا لقيام مصالح الناس اه خازن **قوله** والقلائد اي التي كانوا يقلدون بها انفسهم ياخذونها من لحاء شجر الحرم اذا رجعوا من مكة ليامنوا على انفسهم من العدو فانهم كانوا اذا راوا شخصا جعل في عنقه تلك القلادة عرفوا انه راجع من الحرم فلا يتعرضون له فعلى هذا العطف للمغايرة اذ المراد بالهدى الحيوان الذي يهدى للكعبة وبالقلائد الاشجار التي يتقلدون بلحاء شجر الحرم وفي الخازن وذلك انهم كانوا يامنون بسوق الهدى الى البيت الحرام على انفسهم بذلك وكذلك كانوا يامنون اذا قلدوا انفسهم من لحاء شجر الحرم فلا يتعرض لهم احد اه **قوله** ذلك لتعلموا الظاهر من صنيع الشيخين لم يقدر شيئا اي ذلك مبتدا ولتعلموا خبر اي ذلك كائن لتعلموا الخ وبعضهم جعل اسم الاشارة مفعولا لمحذوف اي شرع لكم ذلك لتعلموا الخ اه شيخنا وفي السمين وذلك فيه ثلاثة اوجه احدها انه خبر مبتدا محذوف اي الحكم الذي حكيناه ذلك لا غيره والثاني انه مبتدا وخبره محذوف اي ذلك الحكم هو الحق لا غيره الثالث انه منصوب بفعل مقدر يدل عليه السياق اي شرع الله ذلك وهذا اقواها لتعلق لام العلة به وتعلموا منصوب باضمار ان بعد لام كي وان الله وما حيزها سادة مسد المفعولين او احدهما على حسب الخلاف المتقدم وان الله بكل شئ عليم نسق على ان الله قبلها اه **قوله** لجلب المصالح اي لاجل جلب المصالح لكم وقوله وليعلم الخ ان **قوله** ما على الرسول الخ تشديد في ايجاب القيام لما امر به اي ان الرسول قد اتى بما وجب عليه من التبليغ بما لا مزيد عليه وقامت عليكم الحجة ولزمتكم الطاعة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)